

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية / كلية أصول الدين / قسم: الكتاب والسنة
دروس في مادة: دراسات معمقة في مصطلح الحديث/ العام: 2018 / 2019
لطلبة السنة: ماستر1 تخصص علوم الحديث أستاذ المادة: أ.د/ أبوبكر كافي

الدرس الأول: زيادات الثقات¹:

تعريفها - أنواعها - حكمها - أمثلتها

تعريفها: زيادة الثقة: هي ما يتفرد به الثقة في رواية الحديث من لفظة أو جملة في السند أو المتن. وهذا فن مهم عني به المحدثون، وفتشوا الأسانيد والروايات وتعبوا في البحث عنه، ثم اختلفوا في حكمه اختلافا كثيرا، حتى أدخل يبحثه بعض الكاتبين.

أنواعها وبالنظر في التعريف نجد أنها تنقسم إلى قسمين، نلخص زبدة بحثهما فيما يلي:

القسم الأول: الزيادة في السند: وفيها ما يكثر من اختلاف الرواة في وصل الحديث وإرساله. وكذا في رفعه

وقد ذهب الجمهور وأكثر أهل الحديث إلى ترجيح رواية الإرسال على الوصل، وترجيح رواية الوقف على الرفع.

لكن الراجح الذي عليه المحققون من أئمة هذا الفن هو ترجيح الوصل على الإرسال، والرفع على الوقف، إذا كان راويهما حافظا متقنا ضابطا، ولم تكن قرينة أقوى على ترجيح إرساله أو وقفه.

قال الخطيب البغدادي: "وهذا القول هو الصحيح عندنا، لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له، ولعله أيضا مسند عند الذين رووه مرسلا أو عند بعضهم، إلا أنهم

¹ ينظر في ذلك منهج النقد في علوم الحديث ص(424) وما بعدها.

أرسلوه لغرض أو نسيان، والناسي لا يقضي له على الذاكر، وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله أخرى لا يضعف ذلك أيضا، لأنه قد ينسى فيرسله، ثم يذكر بعده فيسنده، أو يفعل الأمرين معا عن قصد منه لغرض له فيه..".

مثال ذلك: ما رواه الترمذي: حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شيبان أبو معاوية حدثنا عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة: قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها، ولا يلقاه بها أحد، فأتاه أبو بكر..

كتاب في الزهد: "باب معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم": 4: 583-585.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب". ثم قال:

"حدثنا صالح بن عبد الله حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه خرج يوما..".

وهذا إسناد مرسل والإسناد الأول متصل، وراوي الوصل فيه شيبان ثقة حجة 1 صاحب كتاب احتج به الجماعة. لذلك صحح الترمذي روايته للوصل.

القسم الثاني: الزيادة في المتن: وهي أن يروي أحد الرواة زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث لا يرويها غيره.

تقسيم ابن الصلاح للزيادة وأحكامها

وقد وقع الخلاف بين العلماء في حكم هذه الزيادة أكثر من سابقتها، ثم جاء أبو عمرو بن الصلاح فبحث فيها بحثا يمكن أن يحل كثيرا من الخلاف، ويحقق الرأي المحرر الواضح.

وذلك أنه قسم الزيادة في المتن إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: أن تخالف الزيادة ما رواه الثقات، فهذه حكمها الرد.

النوع الثاني: أن لا يكون فيه منافاة أو مخالفة أصلا لما رواه غيره. فهذه تقبل سواء كانت من الراوي نفسه بأن رواه ناقصا ومرة فيه تلك الزيادة، أو رواه هو فيه تلك الزيادة وغيره بدونها، لأنها بمثابة خبر منفصل تفرد به الراوي فيقبل منه.

النوع الثالث: ما يقع هاتين المرتبتين، كزيادة لفظة معنوية

لم يذكرها سائر رواته فيخالف الزائد إطلاق الحديث، أو شيئا من وصفه.

مثاله: ما رواه أبو مالك الأشجعي عن ربي عن حذيفة: قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "... وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا ظهورا..". أخرجه مسلم في المساجد: 2: 63-64.

تفرد أبو مالك الأشجعي برواية الحديث بهذه الزيادة: "تربتها".

وجه تردد هذا القسم بين القسمين: أنه يشبه الأول من حيث إن ما رواه الجماعة عام لشموله جميع أجزاء الأرض، وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص بالتراب، وفي ذلك مغايرة في الصفة، ونوع مخالفة يختلف فيها الحكم. ويشبه القسم الثاني من حيث إنه لا منافاة بينهما.

ولم يصرح ابن الصلاح بحكم القسم الأخير المتوسط بين المرتبتين، وقد اختلف فيه العلماء، فقبله مالك والشافعي لما عرفت من عدم المنافاة، ولم يقبله أبو حنيفة ومن وافقه، لأن الزيادة لما كانت تقتضي تغييرا للحكم فقد أصبحت من قبيل الزيادة المعارضة، فلا تكون مقبولة.

وبسبب هذا الخلاف اختلف العلماء في العمل بموارد كثير من الزيادات، ومن ذلك أن الحنفية جوزوا التيمم بكل ما كان من جنس الأرض كالصخر والحصى، ولم يقيدوه بأن يكون ترابا. وخص الشافعية التيمم بأن يكون بالتراب فقط عملا برواية "وتربتها".

وهذا التقسيم هو الذي نرجحه ونأخذ به، لأنه يوافق قواعد المحدثين في أنه يشترط لقبول الحديث ألا يكون شاذًا، فالزيادة المنافية ما دامت دون روايات الحديث في القوة فهي غير مقبولة. فلا بد من تقييد

قبول الزيادة بكونها غير منافية كما حققه الحافظ ابن حجر في شرح النخبة¹.

لكن الخطيب البغدادي نقل "في الكفاية: 424-425" عن الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث: "زيادة الثقة مقبولة إذا انفرد بها". قال الخطيب. "ولم يفرقوا بين زيادة يتعلق بها حكم شرعي أولا يتعلق بها حكم، وبين زيادة توجب نقصانا من أحكام تثبت بخبر ليست فيه تلك الزيادة وبين زيادة توجب تغيير الحكم الثابت، أو زيادة لا توجب ذلك، وسواء كانت الزيادة في خبر رواه راويه مرة ناقصا ثم رواه بعد وفيه تلك الزيادة. أو كانت الزيادة قد رواها غيره ولم يروها هو".

وأخذ بهذا بعض الكاتبين في هذا الفن من العصرين، تبعاً مع ميله إلى ابن حزم الذي أفاض في الاحتجاج لهذا القول، "واتهم من يخالف ذلك بالتناقض".

هكذا استند إلى نقل الخطيب وكلام ابن حزم وأطلق قبول الزيادة من الثقة، وفي ذلك لمحة إلى قبول زيادة الثقة ولو كانت مخالفة لأصل الحديث أو لما رواه غيره.

وهذا خطأ نعيذ جمهور محدثي الأمة وفقهائها أن يتورطوا فيه، فإنه عين التناقض الذي تقحم ابن حزم وقذف به من يخالفه. وقد أوضح الحافظ ابن حجر حقيقة مذهب الجمهور واستنكر على

من نسب إليهم هذا الاطلاق، قال الحافظ: "واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل. ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذاً، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه. والعجب ممن أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح وكذا الحسن. والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى القطان وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم، اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة". انتهى كلام الحافظ ابن حجر.

وهذا القول من ابن حجر قاطع في أن الزيادة يجب أن يقيد بأن تكون غير منافية، وهو تحقيق دقيق، بين الحجة، صارم البرهان، يجب أن لا يغيب عن باحث في هذا الفن.

الدرس الثاني: المعلل²

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو "الوهم" فحديثه يسمى المعلل وهو السبب السادس .

² ينظر تيسير مصطلح الحديث - (1 / 52)

1- تعريفه:

أ) لغة : اسم مفعول من " أَعْلَهُ " بكذا فهو " مُعَلٌّ " وهو القياس الصرفي المشهور ، وهو اللغة الفصيحة ، لكن التعبير بـ " المعلل " من أهل الحديث جاء على غير المشهور في اللغة، ومن المحدثين من عبر عنه بـ " المعلول " وهو ضعيف مردول عند أهل العربية واللغة .

ب) اصطلاحاً: هو الحديث الذي أُطْلِعَ فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها.

2- تعريف العلة:

هي سبب غامض خفي قادح في صحة الحديث . فيؤخذ من تعريف العلة هذا أن العلة عند علماء الحديث لا بد أن يتحقق فيها شرطان وهما.

الغموض والخفاء.

والقدح في صحة الحديث .

فان اختل واحد منهما. كأن تكون العلة ظاهرة أو غير قادحة. فلا تسمى عندئذ علة اصطلاحاً.

3- قد تطلق العلة على غير معناها الاصطلاحي:

إن ما ذكر من تعريف العلة في الفقرة السابقة هو المراد بالعلة في اصطلاح المحدثين لكن قد يطلقون العلة أحياناً على أي طعن موجه للحديث وان لم يكن هذا الطعن خفياً أو قادحاً :

فمن النوع الأول: التعليل بكذب الراوي، أو غفلته، أو سوء حفظه، أو نحو ذلك. حتى لقد سمي الترمذي النسخ علة .

ومن النوع الثاني: التعليل بمخالفة لا تقدح في صحة الحديث، كإرسال ما وصله الثقة، وبناء على ذلك قال بعضهم: من الحديث الصحيح ما هو صحيح معلل.

4- جلالته ودقته ومن يتمكن منه :

معرفة علل الحديث من أجلّ علوم الحديث وأدقها ، لأنه يحتاج إلى كشف العلل الغامضة الخفية التي لا تظهر إلا للجهابذة في علوم الحديث ، وإنما يتمكن منه ويقوي على معرفته أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، ولهذا لم يُحْضَ غماره إلا القليل من الأئمة كابن المديني وأحمد والبخاري وأبي حاتم والدارقطني

5- إلى أي إسناد يتطرق التعليل ؟

يتطرق التعليل إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً، لأن الحديث الضعيف لا يحتاج إلى البحث عن علله إذ أنه مردود لا يعمل به .

6- بِمَ يُسْتَعَانُ عَلَى إِدْرَاكِ الْعِلَّةِ ؟

يُسْتَعَانُ عَلَى إِدْرَاكِ الْعِلَّةِ بِأُمُورٍ مِنْهَا :

تفرد الراوي .

مخالفة غيره له .

قرائن أخرى تنضم إلى ما تقدم في الفقرتين (أ ، ب) .

هذه الأمور تنبه المعارف بهذا الفن على وهم وقع من راوي الحديث ، إما بكشف إرسال في حديث رواه موصولاً أو وقف في حديث رواه مرفوعاً أو إدخاله حديثاً في حديث أو غير ذلك من الأوهام ، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم بعدم صحة الحديث.

7- ما هو الطريق إلى معرفة المُعَلَّل ؟

الطريق إلى معرفته هو جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته، والموازنة بين ضبطهم وإتقانهم، ثم الحكم على الرواية المعلولة.

8- أين تقع العلة ؟

أ) تقع في الإسناد . وهو الأكثر . كالتعليل بالوقف والإرسال .

ب) وتقع في المتن . وهو الأقل . مثل حديث نفي قراءة البسملة في الصلاة .

9- هل العلة في الإسناد تقدر في المتن ؟

أ) قد تقدر في المتن مع قدحها في الإسناد ، وذلك مثل التعليل بالإرسال .

ب) وقد تقدر في الإسناد خاصة ، ويكون المتن صحيحاً مثل حديث يَعْلِي بن عَبِيد، عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً " الْبَيْعَان بِالْخِيَار " فقد وهم يَعْلِي على سفيان الثوري في قوله " عمرو بن دينار " إنما هو عبدالله بن دينار ، فهذا المتن صحيح ، وان كان في الإسناد علة العَلَط ، لأن كُلاً من عمرو وعبد الله بن دينار ثقة . فإبدال ثقة بثقة لا يضر صحة المتن ، وان كان سياق الإسناد خطأ .

10 - أشهر المصنفات فيه :

- أ) كتاب العلل لابن المديني .
- ب) علل الحديث لابن أبي حاتم .
- ج) العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل .
- د) العلل الكبير، والعلل الصغير، للترمذي .
- هـ) العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني ، وهو أجمعها وأوسعها .

الدرس الثالث المُدرَج

تمهيد: المخالفة للثقات والمصطلحات المتعلقة بها³

إذا كان سبب الطعن في الراوي مخالفته للثقات . وهو السبب السابع . فينتج عن مخالفته للثقات خمسة أنواع من علوم الحديث ، وهي : " المذْرَج ، والمَقْلُوب ، والمزِيد في متصل الأسانيد والمضطَّرب والمصحَّف "

فان كانت المخالفة بتغيير سياق الإسناد أو بدمج موقوف بمرفوع فيسمى " المذْرَج " .

وان كانت المخالفة بتقديم أو تأخير فيسمى " المقلوب " .

وان كانت المخالفة بزيادة راوٍ فيسمى " المزيد في متصل الأسانيد "

وان كانت المخالفة بإبدال راوٍ براوٍ أو بحصول التدافع في المتن ولا مُرَجِّح فيسمى " المضطَّرب "

وان كانت المخالفة بتغيير اللفظ مع بقاء السياق فيسمى " المصحَّف "⁴

وإليك تفصيل البحث فيها على التوالي بداية بالمدرج

1- تعريفه:

أ) لغة : اسم مفعول من " أدرجت " الشيء في الشيء ، إذا أدخلته فيه وضمته إياه

ب) اصطلاحاً: ما غير سياق إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل.

³ تيسير مصطلح الحديث - (1 / 54)

⁴ انظر النخبة وشرحها ص 48-49 .

2- أقسامه:

المدرج قسمان، مُدْرَج الإسناد، ومُدْرَج المتن.

مدرج الإسناد.

تعريفه: هو ما غير سياق إسناده.

من صورته : أن يسوق الراوي الإسناد ، فيعرض له عارض ، فيقول كلاماً من قبل نفسه ، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد ، فيرويه عنه كذلك
مثاله : قصة ثابت بن موسى الزاهد في روايته : " من كثرت صلواته بالليل حَسُنَ وجهه بالنهار " (أخرجه ابن ماجة . باب قيام الليل . ج1 ص 422 رقم الحديث / 1333 /)
وأصل القصة أن ثابت بن موسى دخل على شريك بن عبدالله القاضي وهو يُمْلِي ويقول : " حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " وسكت ليكتب المُسْتَمْلِي ، فلما نظر إلى ثابت قال : " من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار " وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد ، فكان يحدث به .

مدرج المتن :

تعريفه: ما أُدْخِلَ في متنه ما ليس منه بلا فَصْل.

أقسامه: ثلاثة وهي:

أن يكون الإدراج في أول الحديث، وهو القليل، لكنه أكثر من وقوعه في وسطه
أن يكون الإدراج في وسط الحديث، وهو أقل من الأول.
أن يكون الإدراج في آخر الحديث ، وهو الغالب .

3- أمثلة له :

أ) مثال لوقوع الإدراج في أول الحديث : وسببه أن الراوي يقول كلاماً يريد أن يستدل عليه بالحديث فيأتي به بلا فصل ، فيتوهم السامع أن الكل حديث ، مثل " ما رواه الخطيب من رواية أبي قَطْنٍ وشَبَابَةَ . فَرَقَهُمَا . عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أَسْبِغُوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار " فقلوه : "أسبغوا الوضوء " مُدْرَج من كلام أبي هريرة كما بُيِّنَ في رواية البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : " أسبغوا الوضوء ، فإن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال : " ويل للأعقاب من النار " .

قال الخطيب : " وهم أبو قَطْنٍ وشَبَابَةَ في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه ، وقد رواه الجُمُّ العَفِير عنه كرواية آدم " (تدريب الراوي ج 1 . ص 270)

مثال لوقوع الإدراج في وسط الحديث : حديث عائشة في بدء الوحي : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يَتَحَنَّنُ في غار حراء . وهو التَّعَبُّدُ . الليالي ذوات العدد " رواه البخاري . باب بدء الوحي

فقوله : " وهو التعبد " مدرج من كلام الزهري .

مثال لوقوع الإدراج في آخر الحديث : حديث أبي هريرة مرفوعاً " للعبد المملوك أجران ، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرُّ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك " رواه البخاري في كتاب العتق .

فقوله : " والذي نفسي بيده الخ " من كلام أبي هريرة، لأنه يستحيل أن يصدر ذلك منه صلى الله عليه وسلم. لأنه لا يمكن أن يتمني الرِّقَّ، ولأن أمه لم تكن موجودة حتى يَبْرَّها.

3- دواعي الإدراج:

دواعي الإدراج متعددة أشهرها ما يلي:

بيان حكم شرعي .

استنباط حكم شرعي من الحديث قبل أن يتم الحديث.

شرح لفظ غريب في الحديث .

4- كيف يُدْرَك الإدراج ؟

يُدْرَك الإدراج بأمور منها .

وروده منفصلا في رواية أخرى .

التنصيب عليه من بعض الأئمة المطلعين .

إقرار الراوي نفسه أنه أدرج هذا الكلام .

استحالة كونه صلي الله عليه وسلم ذلك.

5- حكم الإدراج :

الإدراج حرام بإجماع العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم ، ويستثنى من ذلك ما كان

لتفسير غريب ، فانه غير ممنوع ، ولذلك فعله الزهري وغيره من الأئمة .

6- أشهر المصنفات فيه :

أ) " الفَصْلُ لِلْوَصْلِ المَدْرَجِ فِي النَّقْلِ " للخطيب البغدادي.

ب) " تقريب المنهج بترتيب المدرج " لابن حجر، وهو تلخيص لكتاب الخطيب وزيادة

عليه .

الدرس الرابع: المقلوب⁵

1- تعريفه:

أ) لغة: هو اسم مفعول من " القَلْب " وهو تحويل الشيء عن وجهه(4)
ب) اصطلاحاً: إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه، بتقديم أو تأخير ونحوه.

2- أقسامه:

ينقسم المقلوب إلى قسمين رئيسيين هما:

مقلوب السند، ومقلوب المتن.

أ) مقلوب السند : وهو ما وقع الإبدال في سنده ، وله صورتان .

1- أن يُقَدَّم الراوي ويُؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه ، كحديث مروى عن " كعب بن مُرَّة " فيرويه الراوي عن " مُرَّة بن كعب " .

2- أن يُبَدِّل الراوي شخصاً بآخر بقصد الإغراب : كحديث مشهور عن " سالم " فيجعله الراوي عن " نافع "

وممن كان يفعل ذلك من الرواة " حماد بن عمرو النصيبي " وهذا مثاله : حديث رواه حماد النصيبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : " إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام " فهذا حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وإنما هو معروف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة . هكذا أخرج مسلم في صحيحه.

وهذا النوع من القلب هو الذي يُطَلَّق على روايه أنه يسرق الحديث .

⁵ ينظر تيسير مصطلح الحديث - (1 / 58)

ب) مقلوب المتن: وهو ما وقع الإبدال في متنه، وله صورتان أيضاً.

1- أن يُقدّم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث

ومثاله : حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، ففيه " ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله " فهذا مما انقلب على بعض الرواة وإنما هو : " حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه " (البخاري في الجماعة ، ومسلم في الزكاة . باب فضل إخفاء الصدقة ح7 . ص 120)

2- أن يجعل الراوي متن هذا الحديث على إسناد آخر، ويجعل إسناده لمتن آخر، وذلك بقصد الامتحان وغيره.

مثاله : ما فعل أهل بغداد مع الإمام البخاري ، إذ قلبوا له مائة حديث ، وسألوه عنها امتحاناً لحفظه ، فردّها على ما كانت عليه قبل القلب ، ولم يخطئ في واحد منها. (تاريخ بغداد ج2 . ص 20).

3- الأسباب الحاملة على القلب :

تختلف الأسباب التي تحمل بعض الرواة على القلب، وهذه الأسباب هي:

قصد الإغراب ليرغب الناس في رواية حديثه والأخذ عنه .

قصد الامتحان والتأكد من حفظ المحدث وتمام ضبطه .

الوقوع في الخطأ والغلط من غير قصد .

4- حكم القلب :

أ) إن كان القلب بقصد الإغراب فلا شك في أنه لا يجوز لأن فيه تغييراً للحديث ، وهذا من عمل الوضاعين .

ب) وإن كان بقصد الامتحان، فهو جائز للتثبت من حفظ المحدث وأهليته، وهذا بشرط أن يُبيِّنَ الصحيح قبل انفضاض المجلس.

ج) وإن كان عن خطأ وسهو ، فلا شك أن فاعله معذور في خطئه ، لكن إذا كثرت ذلك منه فإنه يُخَالَفُ بضبطه ، ويجعله ضعيفاً .

أما الحديث المقلوب فهو من أنواع الضعيف المردود كما هو معلوم.

5- أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب " رافع الارياب في المقلوب من الأسماء والألقاب " للخطيب البغدادي، والظاهر من اسم الكتاب أنه خاص بقسم المقلوب الواقع في السند فقط.

الدرس الخامس المصحّف⁶

يقول الصنعاني: قد كان المتقدمون يطلقون المصحف والمحرف جميعا على شيء واحد، وعلى إطلاقهم اعتبرهما ابن الصلاح ومن تابعه فنا واحدا ، ولكن الحافظ ابن حجر رحمه الله جعلهما شيئين وقد تبعه السيوطي رحمه الله على ذلك .

ومنشأ التسمية بالمصحف أن قوما كانوا قد أخذوا العلم عن الصحف والكتب ، ولم يأخذوه من أفواه العلماء، وأنت خبير بأن الكتابة العربية قد كانت تكتب عهدا طويلا من غير إعجام للحروف ولا عناية بالترقية بين المشتبه منها ، لهذا وقع هؤلاء في الخطأ عند القراءة ، فكانوا يسمونهم الصحفيين أي الذين يقرؤون في الصحف، ثم شاع هذا الاستعمال حتى اشتقوا منه فعلا فقالوا صحف أي قرأ الصحف ، ثم كثر ذلك على ألسنتهم، فقالوا لمن أخطأ قد صحف، أي فعل مثل ما يفعل قراء الصحف اهـ (1).

اختلف العلماء في تعريف التصحيف والتحريف ، غير أن المعنى المشترك بينهما - وهو التغيير في الكلمة الصحيحة - يتبلور في أقوالهم المختلفة.

قيل: التصحيف هو تغيير في نقط الحروف أو حركاتها مع بقاء صورة الخط، مثل "قحمة" ، "فخمة" ، والتحريف هو العدول بالشيء عن جهته، وحرف الكلام تحريفا أي عدل به عن جهته ، وهو قد يكون بالزيادة فيه ، أو النقص منه ، أو بتبديل بعض كلماته، أو بحمله على غير المراد منه، فالتحريف أعم من التصحيف .

⁶ - ينظر الحديث المعلول قواعد وضوابط - (1 / 40)

وخص الأدباء التصحيف بتبديل الكلمة بكلمة أخرى تشابهها في الخط وتخالفها في النقط،
كتبديل "العدل" بـ "العدل" والتحرير بتبديل الكلمة بكلمة أخرى تشابهها في الخط والنقط
وتخالفها في الحركات، كتبديل "الخلق" بـ "الخلق" (2).

فالمصحف نوع من المعلول، لأن الذي صحفه الراوي لا يكون إلا خطأ، وبذلك أصبح مخالفا
للواقع، أو متفردا بما لا أصل له، ولا يظهر ذلك إلا من خلال الجمع والمقارنة.

ويقع التصحيف في الإسناد تارة وفي المتن تارة أخرى.

وكثيرا ما يقع التصحيف ممن يأخذ الحديث من الصحيفة دون سماعها من راويها أو القراءة عليه،
ولهذا لم يقبلوا ممن يحدث منها ما لم يسمع من صاحبها، كعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ،
وأبي الزبير عن جابر .

يقول الحافظ الذهبي : وأما تعليل بعضهم بأنها صحيفة وروايتها وجادة بلا سماع فمن جهة أن
الصحف يدخل في روايتها التصحيف، لا سيما في ذلك العصر، إذ لا شكل بعد في الصحف
ولا نقط بخلاف الأخذ من أفواه الرجال (3) .

أما التصحيف في الإسناد فمن أمثله ما صحفه يحيى بن معين في حديث شعبة عن العوام بن
مراجم -بالراء والجيم - عن أبي عثمان النهدي عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لتؤذن الحقوق إلى أهلها ... الحديث ، إذ قال ابن معين في الإسناد "ابن مزاحم
" - بالزاي والحاء - وإنما هو "ابن مراجم" (4) .

ومنها ما رواه شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهي عن الدباء والمزفت ، قال الإمام أحمد : صحف شعبة فيه وإنما هو خالد بن علقمة
(5).

ومنها حديث عاصم الأحول رواه بعضهم فقال: عن واصل الأحذب.

يقول الدار قطني: هذا من تصحيف السمع، لا من تصحيف البصر، كتصحيف شيبان بسفيان، وشعبة بسعيد، وبسر ببشر (6).

أما في المتن فكحديث زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجر في المسجد بخاصة أو حصير يصلي فيها، فرواه ابن لهيعة وصحف فيه، وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في المسجد، وقيل له: مسجد في بيته؟ قال: مسجد الرسول.

يقول الإمام مسلم: وهذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحش خطؤها في المتن والإسناد جميعا، إنما وقع في الخطأ من هذه الرواية أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة إليه فيما ذكر، وهي الآفة التي نخشى على من أخذ الحديث من الكتب من غير سماع من المحدث أو عرض عليه (7).

ومن الجدير بالذكر أن هذه الأنواع المذكورة - المقلوب والمدرج، والمصحف - إنما هي في حالة ما إذا ترجح وجه من الوجوه المختلفة، فيكون المرجوح إما مقلوبا أو مدرجا أو مصحفا، لكن النقاد قليلا ما يسمونه بهذه الأسماء، وكثيرا ما يطلقون عليه الخطأ أو الوهم أو غير محفوظ أو لا يصح أو غريب أو منكر.

وأما إذا لم يترجح شيء منها ولم يجمع بينها على طريقة المحدثين النقاد فيقال: هذا حديث مضطرب، وها نحن الآن نفصله في الفقرات التالية.

(2) - انظر توجيه النظر ص:365 وما بعدها .

(3) - سير أعلام النبلاء 174/5 .

(4) - مقدمة ابن الصلاح ص:228 (مع التقييد والإيضاح).

(5) - مقدمة ابن الصلاح ص:282 (مع التقييد والإيضاح).

(6) - توجيه النظر ص:365 .

(7) - التمييز ص:139-140 .